

قاعدة: (فعل ما اتفق عليه العلماء أولى من فعل ما انفرد به أحدهما)

وليد السعيدان

القاعدة الاخيرة في هذا الدرس نترك البقية الى ما بعد ولا نجهز لكم خمسين قاعدة لكن ادخلنا بعضها في بعض. اه متى يشرع

الخروج من الخلاف؟ متى يشرع الخروج من الخلاف؟ انتبهوا. انتبهوا لي. ضعوا - 00:00:00

اقلام ضعوا الاقلام ضعوا الاقلام وانتبهوا لي. اسمعوا يا جماعة اختلف العلماء في طواف الوداع للمعتمر. هل هو واجب او سنة؟ واجب سنة ما الذي اتفق فيه الواجب مع السنة؟ انك تفعل. ان فعلت فقد اصبت عند من قال بالوجوب وقد اصبت عند من قال بانه - 00:00:20

فاذا الجزئية المسألة الخلافية ان كان فيها جزئية اتفق عليه العلماء ها؟ فيجوز لك ان تعلل بالخروج من الخلاف فتقول والقول الصحيح هو هذا خروجا من الخلاف. فالتعليل بالخروج من الخلاف يسوغ اذا كان في مسألة خلافية فيها جزئية اتفق عليها العلماء.

مثل - 00:00:40

مثال ثاني مثال ثاني. اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في النزول حال السجود. هل هو على اليدين او الركبتين؟ قال طائفة بالاول يقول وقالت طائفة بالثاني هل هناك جزئية اذا دلت السائل عليها خرجنا من الخلاف؟ ينزل على راسه ينزل على يده ولا رجليه فاذا

هذه - 00:01:00

مسألة لا تقول والله والافضل النزول على اليدين خروجا من الخلاف لا لا ما في جزئية اتفق عليها العلماء. او تقول الافضل النزول على

ركبتيه خروجا من الخلاف. لا اياك ان تقول خروجا من الخلاف الا في مسألة خلافية فيها جزئية. اتفق عليها الطرفان - 00:01:20

مثال ثالث اختلف العلماء في غسل الجمعة فقال بعضهم واجب وقال بعضهم سنة ايش الجزئية التي اتفقوا عليها العلماء انك تغتسل.

فهنا تقول والخروج من والاحوط او الخروج من الخلاف ان تغتسل. كلها تعليقك صح. لكن اسمع - 00:01:40

المسألة الرابعة وشف اسمع للمسألة الرابعة وشوف. اختلف العلماء في من صلى بالتييم. ثم وجد الماء في اثناء غلط. فمن العلماء من

قال يقطع يتوضأ ويصلي من جديد. ومن العلماء من قال لا استمر. هل يصح ان نقول والافضل ان - 00:02:00

خروجا من الخلاف؟ او نقول الافضل ان يقطع خروجا من الخلاف؟ لماذا؟ لانه ليس فيها جزئية اذا دلت السائل عليها فعلى ما اتفق

عليه العلماء فهنا لابد من الترجيح لكن ما في مناص من الترجيح لكن اما المسائل التي فيها جزئية اتفق عليها العلماء فان الله قد

اراحك فيها بان تدل السائل - 00:02:20

على الاحواض ما فهمتموها ما فهمتموها ها طيب مثال مثال اخر اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في حكم الوضوء من لحم الابل.

فمن قائل بوجوبه ومن قائل بجوازه يعني غير واجب. ما الجزئية التي اذا دلت السائل عليها - 00:02:40

خرجت من الخلاف ان تتوضأ ان تتوضأ ولذلك احفظوها مني اسمعوا يا جماعة كل مسألة فيها قولان وجوب وندب ها فالخروج من

الخلاف هو الفعل. وكل مسألة فيها تحريم او كراهة فالخروج من الخلاف هو الترك - 00:03:02

انت هنا؟ صح ولا لا؟ فاذا كانت الاقوال تدور بين وجوب وندب فقل له افعل. وكل مسألة فيها الاقوال فيما بينهم كارهه ومحرم فقل له

اتركه. لكن وجوب وتحريم لا هذا خلاف تضاد. فلا بد من الترجيح. فاذا خذوها مني قاعدة - 00:03:22

ما اتفق عليه العلماء اي في الجزئية الخلافية اولى من فعل من فرد به احدهما. فلو انك طفت للوداع يا بندر بندر لو انك طفت للوداع

في العمرة هل احد من العلماء ينكر عليك ولا يقول له شكرا جزيلا. اتفقوا عليه. اذا فعل ما اتفق عليه العلماء اولى من فعل من فرد به
احدهما ما امكن - 00:03:42

هذا من اه اساسيات الخلاف التي يقال فيها هل يعلل بالخروج من الخلاف او لا - 00:04:02